

وزارة الطيران المدني

قرار رقم ٧٥٥ لسنة ٢٠١١

الصادر في ٢٠١١/١١/٢٨

وزير الطيران المدني

بعد الاطلاع على قانون الطيران المدني الصادر بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٣ بشأن رسوم ومقابل خدمات الطيران المدني :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدني :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل المجلس الأعلى

لتسعير الخدمات المعدل بالقرار الجمهوري رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠٠٧ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣١٧ لسنة ٢٠٠٦ بتحديد الرسوم المستحقة على إصدار أو تجديد التراخيص بممارسة أنشطة النقل الجوى أو الطيران العام أو أعمال الوكالة عن شركات ومؤسسات النقل الجوى الأجنبية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٩ لسنة ٢٠٠٨ بتحديد رسوم إصدار تراخيص وكلاء الشحن الجوى :

وعلى توصية المجلس الأعلى لتسعير الخدمات في اجتماعه السادس المنعقد بتاريخ ٢٠١١/٨/٢١ :

وبناءً على ما عرضه السيد رئيس قطاع التخطيط والمتابعة بوزارة الطيران المدني :

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للسيد الوزير رقم (١١٠) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٤ :

وعلى موافقتنا :

قرار:
(المادة الأولى)

تحدد الرسوم المستحقة على إصدار أو تجديد التراخيص بممارسة أنشطة النقل الجوى أو الطيران العام أو أعمال الوكالة عن شركات ومشات النقل الجوى الأجنبية طبقاً للفئات المبينة بالجدول الآتى :

م	الخدمة	مقابل الخدمة	رسم الإصدار سنوياً	رسم التجديد سنوياً
١	نشاط النقل الجوى الدولى المنظم للركاب والبضائع	١٠٠ جنيه	٤ جنيه	٤ جنيه
٢	نشاط النقل الجوى الدولى غير المنظم للركاب والبضائع ...	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
٣	نشاط نقل الركاب الداخلى	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
٤	نشاط التاكسي الجوى	١٠٠ جنيه	٤ جنيه	٤ جنيه
٥	نشاط البالونات	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
٦	نشاط الرياضات الجوية	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
٧	نشاط الإسعاف الطائر	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
٨	نشاط الخدمة الأرضية وصيانة الطائرات لغير ٩	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
٩	نشاط الخدمة الأرضية وصيانة طائرات الشركة فقط	٥٠ جنيه	١ جنيه	١ جنيه
١٠	نشاط الدعاية والإعلان وجر الإعلانات	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
١١	نشاط الرش الزراعى	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
١٢	نشاط المسح والتصوير الجوى	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
١٣	نشاط البحث والإنقاذ	١٠٠ جنيه	٤ جنيه	٤ جنيه
١٤	نشاط مكافحة الحرائق	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
١٥	نشاط الاستشعار عن بعد	١٠٠ جنيه	٢ جنيه	٢ جنيه
١٦	نشاط الوكالة عن شركات الطيران الأجنبية	١٠٠ جنيه	١٥ جنيه	١٥ جنيه
١٧	نشاط وكيل شحن جوى	٥٠ جنيه	١ جنيه	١ جنيه

(المادة الثانية)

يحصل رسم إصدار ترخيص جديد لشركات الطيران التى تتقدم لتجديد الترخيص الصادر لها بعد انتهاء مدة سريانه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
وزير الطيران المدنى
لطفى مصطفى كمال